

توجيهات عند الذهاب إلى المنتزهات

الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَفَرِّدِ بِالْعِظَمَةِ وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْجَلَالِ،

الْمُتَوَحِّدِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالْوَحْدَانِيَّةِ وَصِفَاتِ الْكَمَالِ، الَّذِي

أَسْبَغَ عَلَى عِبَادِهِ النِّعَمَ الْجِزَالَ، وَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ بِآيَاتِهِ

وَمَخْلُوقَاتِهِ، فَهِيَ بَرَاهِينُ عَلَى الْحَقِّ دَوَالٍ؛ وَأَشْهَدُ أَنْ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ؛ وَأَشْهَدُ

أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَفْضَلُ الْخَلْقِ فِي كُلِّ الْخِلَالِ؛

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، خَيْرِ

صَحْبٍ وَأَشْرَفِ آلٍ. أَمَّا بَعْدُ :

فَأَوْصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا

اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)

عن شريح بن هاني قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ

يبدو؟ قالت: نعم، كان يبدو إلى هذه التلاع، فأراد البداوة

مرة، فأرسل إلى نعيم من إبل الصدقة، فأعطاني منها ناقة

محرمة، ثم قال: يا عائشة، عليك بتقوى الله عز وجل

والرفق؛ فإن الرفق لم يك في شيء قط إلا زانه، ولم

ينزع من شيء قط إلا شانه) أبو داود .

عباد الله: إن دين الإسلام دين كامل شامل، لم يترك

شاردة ولا واردة إلا ذكر فيها علما وخبرا، ومن ذلك :

خُرُوجُ الْمَرْءِ مِنْ بَيْتِهِ لِلنُّزْهَةِ وَالْبَرِّ، وَقَدْ كَانَ نَبِيَّنَا ﷺ
يَبْدُو إِلَى التَّلَاعِ وَمَسِيلِ الْمَاءِ، وَيَرَى عَظَمَةَ الْخَلْقِ
وَقُدْرَةَ الْخَالِقِ، وَيَسْتَجِمُّ وَيُرَوِّحُ عَنْ نَفْسِهِ

عِبَادَ اللَّهِ: فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ تَكْثُرُ رَحَلَاتُ النَّاسِ إِلَى الْبَرِّيَّةِ
، وَهَذِهِ الرَّحَلَاتُ لَهَا فَوَائِدُ جَمَّةٌ فِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِ إِذَا
صَلَحَتْ نِيَّتُهُ، وَمِنْ ذَلِكَ:

أولاً: النَّظَرُ فِي آيَاتِ اللَّهِ الْكُونِيَّةِ، وَالتَّفَكُّرُ فِي عَظِيمِ
خَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ، فَيَتَأَمَّلُ مَشَاهِدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا،
وَطُلُوعِ الْقَمَرِ وَاسْتِنَارَتِهِ وَجَمَالِهِ، وَيَقْلِبُ نَظْرِيهِ فِيمَا
حَوْلَهُ مِنْ الْجِبَالِ وَالسُّهُولِ وَالتَّلَالِ وَالرَّمَالِ، وَمَجَامِعِ

الْمِيَاهِ وَالْأَزْهَارِ وَالْوُرُودِ وَالْأَشْجَارِ، فَيَزِيدُ إِيمَانَهُ وَيَقِينُهُ
بَأَنَّ كُلَّ مَا فِي هَذِهِ الدَّارِ دَلِيلٌ عَلَى حِكْمَتِهِ وَعَظَمَتِهِ
وَقُدْرَتِهِ سُبْحَانَهُ.

ثانياً: الاستجمام والراحة والاستمتاع بعقب الهواء
الصَّافِي، وإخراج ما في النَّفْسِ مِنْ رِوَابِ الْحَيَاةِ
وَضُغُوطِهَا، والخروج من كدرِ الحاضرة وشواغلها إلى
بساطَةِ البرِّيَّةِ وفوائدها.

يقولُ ابنُ جماعةٍ (ولا بأسَ أن يُرِيحَ نَفْسَهُ وَقَلْبَهُ وَذَهَنَهُ
بِتَنْزِهِ وَتَفْرِجٍ فِي الْمَتْنِزَهَاتِ بِحَيْثُ يَعُودُ عَلَى حَالِهِ وَلَا
يُضِيعُ عَلَيْهِ زَمَانَهُ. قَالَ : وَكَانَ بَعْضُ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ يَجْمَعُ

أصحابه في بعض أماكن التنزه في بعض أيام السنة،
ويتمازحون بما لا يضرهم في دين ولا عرض)

ثالثاً: إدخال السرور على النفس والأهل والعيال
بالترفيه المباح.

رابعاً: شكر الله جلّ وعلا على نعمته وفضله وكرمه
بما يسرّ من وجود تلك الأماكن، والتنزه فيها،
والاستمتاع بمناظرها الخلابة وهوائها العليل في أمن
وعافية من الله .

أيها المؤمنون: من أراد الخروج إلى تلك المتنزهات أو
البرّ فهناك توجيهات يحسن أن يأخذ بها، فهي تعينه
على كل خير وتصرف عنه كل شرّ-بإذن الله- ومن ذلك:
أولاً: النية الطيبة، واختيار الوقت والمكان المناسبين ؛
فنبغي على المسلم أن ينوي بخروجه ونزهته التفكير
في ملكوت الله، والتقوي على طاعته، والتمتع
بالمباحات، وإعطاء النفس حقّها، وأن يخرج في أوقات
لا تكثر فيها الرياح والأمطار، فربّما يضره ذلك ويضرّ
من معه، وعليه باختيار المكان المناسب والبعيد عن

الزَّحَامِ، وَمَجَارِي السِّيُولِ ، قَالَ ﷺ (لَا تَنْزَلُوا عَلَى جَوَادِّ
الطَّرِيقِ وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ) ابن ماجة.

ثانياً: اختيارُ الصَّحْبَةِ الصَّالِحَةِ: فَهِيَ نَعَمَ الْمَعِينُ بَعْدَ
اللَّهِ عَلَى الْخَيْرِ، وَقَدْ نَبَّهَ لِذَلِكَ ﷺ بِقَوْلِهِ: (إِنَّمَا مَثَلُ
الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ: كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ
الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْدِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ،
وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ
ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتِنَةً) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ثالثاً: الأخذُ بِأَسْبَابِ الْأَمَانِ وَالسَّلَامَةِ؛ كَمَعْرِفَةِ الطَّرِيقِ،
وَالْأَمَاكِنِ الَّتِي يُذْهَبُ إِلَيْهَا، وَتَجْهِيْزُ مُتَطَلِبَاتِ الرِّحْلَةِ مِنْ
الضَّرُورَاتِ وَالْمُبَاحَاتِ.

رابعاً: ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ النُّزُولِ فِي الْمَكَانِ الْمُنَاسِبِ؛
فِيحْسُنُ بِالْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ دَعَاءَ نَزُولِ الْمَنْزِلِ، ﷺ (إِذَا
نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلاً؛ فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ
شَرِّ مَا خَلَقَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ) م .
خامساً: الالْتِزَامُ بِأَدَابِ قِضَاءِ الْحَاجَةِ، وَعَدَمُ تَلْوِيْثِ
الْأَمَاكِنِ بِبَوْلٍ وَغَيْرِهِ ، قَالَ ﷺ (اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ :
الْبِرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظِّلَّ) أَبُو دَاوُدَ .

سادساً: الحرصُ على أداء الصلاة في وقتها، ورفع الأذان لها، ويجوز للمسلم قصر الصلاة وجمعها إذا كانت المسافة تبعد عن بلده أكثر من ثمانين كيلو متراً. ويجوز له المسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليها، وترك الجمعة، ويصليها ظهراً قصراً، غير أنه يحذر من كثرة التخلف عنها، لقول نبينا ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لِيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» م. وَعَلَيْهِ : «إِتْمَامُ الْوُضُوءِ الْوَاجِبِ» وَإِسْبَاغُهُ عَلَى الْمَكَارِهِ .

وَمَعْرِفَةُ «صِفَةِ التَّيْمُمِ» : بَأَنْ يَضْرِبَ بِكَفِّهِ الْأَرْضَ ثُمَّ يَمْسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ وَظَاهِرَ كَفِّهِ وَوَجْهَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَى التَّيْمُمِ مَعَ تَوَفُّرِ الْمَاءِ أَوْ قُرْبِهِ، وَتَوَفُّرِ وَسَائِلِ التَّدْفِينَةِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَغْدَلَ إِلَى التَّيْمُمِ إِلَّا إِذَا عَدِمَ الْمَاءَ أَوْ عَجَزَ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَمْسَحَ الْقُبْعَ الَّذِي يَشُقُّ نَزْعُهُ، وَيَمْسَحَ عَلَى الْعِصَابَةِ الَّتِي عَلَى رَأْسِهِ إِذَا كَانَتْ مَشْدُودَةً. وَمِنْ أَحْكَامِ النَّزْهَةِ وَالْبِرِّ: «الصَّلَاةُ فِي النَّعَالِ»، فَقَدْ كَانَ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعَالِهِ .

سابعاً: تحري القبله عند أداء الصلاة، وآلات معرفة القبله أصبحت ميسرة والله الحمد والمنه، ومن لم يكن

لديه شيء يدلُّه عليها فليجتهد في معرفتها وليُصلِّ، وإذا
تبَيَّنَ له أنه صَلَّى خلافَ القبلةِ فصلاتهُ صحيحةٌ ولا
إعادةٌ عليه.

ثامناً: غضُّ البصرِ وحسنُ الجوارِ؛ ببذلِ المعروفِ وكفِّ
الأذى، لقوله ﷺ (مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طَرَقِهِمْ وَجَبَتْ
عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ). رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَحُسْنُهُ .

تاسعاً: يجبُ على أولياءِ الأمورِ حفظُ نسائهم، وعليهم
أنْ يأمرُوهم بالحجابِ ويمنعونهم من التبرجِ والسُّفورِ
وَرَفَعَ الْأَصْوَاتِ، فَهِنَّ أَمَانَةٌ عِنْدَ أَوْلِيَائِهِنَّ، قَالَ ﷺ
(وَالرَّجُلُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

ألا فاتقوا الله عباد الله و{اعلموا أنما الحياةُ الدُّنيا لَعِبٌ
وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ
غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتْرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ
حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا
الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ} بَارِكْ اللَّهُ لِي ...

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين ... أما بعد:

فاعلموا أن من الآداب الشرعية في الخروج للبرية:

«الحرص على نظافة المكان»، واستشعار ما يترتب

على ترك المخلفات البلاستيكية والمعدنية وغيرها من

إفساد البيئة وإيذاء للناس، والمكان ليس ملكاً للنازل

فيه، بل هو مرفق عام للجميع، فليتعامل النازل فيه كما

لو كان في بيته.

ومن الآداب: المحافظة على الغطاء النباتي، وعدم إفساد

النبات، أو قطع الأشجار والإعتداء عليها، وعدم إشعال

النار إلا في الأماكن المسموح بها، والحرص على

إطفاؤها قبل مغادرة المكان، ومراعاة الأنظمة في هذا

الجانب، والتي تحقق المصلحة العامة للجميع .

ومن ذلك: اجتناب التفحيط والتطعيس لأن ذلك يؤدي ،

ويؤدي إلى الضرر بإرهاق النفس وإتلاف المال كما هو

مشاهد ومعلوم (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة).

عباد الله : تبذل الجهات المختصة جهودًا كبيرة في

إقامة المتنزهات وتنظيفها وتمهيدها للناس ، وإمدادها

بما تحتاجه من إنارة ونظافة وماء ، فحافظوا عليها

واتركوها وهي على حال أفضل مما كانت عليه حين

وَصَلْتُمْ إِلَيْهَا، وَاحْتَسَبُوا الْأَجْرَ فِي إِزَالَةِ الْأَذَى مِنْ

الْمُنْتَرِهَاتِ وَالطَّرِيقَاتِ، قَالَ ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ

-أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ- شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ

الْإِيمَانِ» م.

هَذَا وَصَلُّوا